

7591 - حكم وكيفية تقسيم التركة مع وجود الحمل - نور على

الدرب

عبدالعزیز بن باز

كان يسأل أيضا هل تقسم التركة قبل ان يوضع الحمل؟ فيه التفصيل ادعت الحاجة الى ذلك قسم وترك الحمل الاحتياط ان كان العذر على الموجودين ان يقدر الحمل ذكرين ان يقدر الحمل ذكرين - [00:00:00](#)

اجل نصيب الذكرين وقسم قسمت التركة ثم بعد ظهور الحقيقة بعد الولادة يتبين الامر ويكمل العمل وان كان الامر على الموجودين ان يكون الحمل بنتين اثنتين قدر حمل اثنتين وارسل لهما نصيبهم - [00:00:20](#)

هما احتياطا حتى لا تقع المشاكل بعد الوضع. وان صبر صبر الورثة حتى تقع حتى تضع تقسم على بصيرة فهذا اولى وان لم يصبروا لانهم في حاجة نسبت وهم من الموجودون بالاثار بالاكل حتى لا - [00:00:40](#)

خطأ. مثلا اذا توفي انسان عن زوجة حبلى وعن ابن فان الامر على الابن ان يقدر الحمل وقد تأتي بذكرين ويقدران ويعطى الابن الثلث ويبغى موقوفان. فانت ولدت ولدت ذكرا اعطي - [00:01:00](#)

الموجود بقية النصف وصل للمولود النصف الثاني - [00:01:30](#)